إعطاء زكاة المال لأختي المحتاجة

الاسئلة و الفتاوى

2022-02-27

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يقترب شهر رمضان الكريم أانا بإذن الله سأخرج زكاة المال في رمضان.

لدي ثلاث أخوات بنات أساعدهم في أعبائهم المادية، أساعدهم بمصروف شهري، السؤال هل يجوز لي أن أعطيهن مصروفهن الشهري من زكاة المال التي سأخرجها؟

وإذا كان يجوز ذلك فهل يجوز لي إخراج الزكاة علي عدة شهور؟

وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمدلله، والصّلاة والسّلام على رسول الله ،أمّا بعدُ :

لا حرج باعطاء أخواتك من زكاة مالك ولكن عندما تعطيهم يجب أن تكون نيتك الزكاة.

والله تعالى أعلم.